

والتلبية وطواؤا القدوم والمبيت بمنى دفعة وركعتنا
الصلوة والمبيت بمنى وطواؤا الوداع ونجس الرجل عند
الاحرام عن الخيط ويلبى ارايا وردد ابيصيني **فصل**
وهوم عليه عشرة اشياء ليس الخيط وتغطية الرأس
من الرجل والوجه من المرأة وتزجيل الشعر والعلق وتقليم
الاطفار والطيب وقتل الصيد وحقد النكاح والوطء و
المباشرة بشهوة وفي جميع ذلك الفدية الا عقد النكاح
فان لا ينفقد ولا يفسد الا الوطء في الفرج ولا يخرج منه
بالفساد ومن فاته الوطء بعرفة تحلل يفعل عمره وعليه
القضاء والمهدي ومن ترك ركنا لم يحل من احرامه حي
ياي به ومن ترك واجبا لم يمه الدم ومن ترك سنة لم
يلزمه بتركها شي **فصل** والدماء والاحرام خمسة
اشياء احدها الدم الواجب بترك نسكه وهو على الترتيب
شاة فان لم يجد فصيام عشرة ايام خلاثة ايام في
الحج وسبعة اذ رجع الي اهله والثاب الدم الواجب بالعلق

على الحرام
وشره

انها ان يخاله فشر

والذوق

والترفة وهو على التخيير شاة او صوم ثلاثة ايام او
النصد وبثلاثة اصبح على ستة مدين والثالث الدم
الواجب بالاحرام فيتحلل ويهدى شاة والرابع الدم
الواجب بقتل الصيد وهو على التخيير ان كان الصيدما
له مثل اخرج المثل من النعم او قومع واخرج بقينه
طعاما وصام عن كل مديوما والحامس الدم الواجب
بالوطء وهو على الترتيب بدنة فان لم يجد فبقرة فان
لم يجد فبيع من الغنم فان لم يجد قوم البدنة واشترى
بقيتها طعاما وتصدق به فان لم يجد صام عن كل صد
يوم ولا يخرج منه الهدى ولا الاطعام الا بالجرم وشاة ان
يصوم حيث شاء ولا يجوز قتل صيد الحرم ولا قطع شجرة
والحمل والحرم في ذلك سواء والله اعلم **كتاب** البيوع
وغيرها من المعاملات البيوع ثلاثة اشياء بيع عين
مشاهدة فحاشرو وبيع بنين موصوفين بالامة فحاشرو
او وجدت الصفة علي ما وصوفيه وبيع عين فاشية لم

الطيب والاصح والحرام

Copyright © King Saud University